32 - نا أبو بكر النيسابوري نا يونس بن عبد الأعلى نا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج أنه سمع سعيد بن المسيب يقول عن عمر بن الخطاب قال Y لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها أو ذي الرأي من أهلها أو السلطان